

قرار رقم 04 بتاريخ 09 ابريل 2025 لرئيس مجلس جماعة سيدى عبد الله الخياط  
بشأن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة.

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015)، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1497 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 {2 دجنبر 2005} بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى المرسوم الملكي رقم 401-67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمسابقات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- وعلى المرسوم رقم 2-02-349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات الترابية؛
- وعلى المرسوم رقم 2-92-231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظامياً لتوظيفهم في إطار جديد من إطار الدولة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ عليها للمقاومين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات الترابية؛
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المأوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 ربيع الثاني 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المأوية لهذه المنصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.

- وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية،
- وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 14.2012 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية.
- وعلى دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 سبتمبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 ديسمبر 2020.

### **يقرر ما يلى :**

**المادة الأولى:** يعلن رئيس مجلس جماعة سيدي عبد الله الخياط عن تنظيم مباراة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة ، خمسة مناصب (05) حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي وذلك يوم الاحد 22 يونيو 2025 على الساعة التاسعة صباحا بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية التابعة لجامعة مولاي إسماعيل بمكناس.

الدرجة	الشخص المطلوب	عدد المناصب	الشهاد المطلوبة
تقني الدرجة الرابعة	ميكانيك السيارات مع سيارة الشاحنات والعربات والاليات الاشغال الكبرى مع ضرورة التوفير على رخصة السيارة من الصنف C او D	01	- دبلوم تقني المسلم من طرف المؤسسات المؤهلة لتسليم هذه الشهادة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 08 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو على إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمةها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012.
الهندسة المدنية	الاعلاميات او الانظمة المعلوماتية او الشبكات المعلوماتية او تطوير المعلومات او تدبير المعلومات او الصيانة المعلوماتية	02	دبلوم تقني المسلم من طرف المؤسسات المؤهلة لتسليم هذه الشهادة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 08 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو على إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمةها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012.
الكهرباء ( الكهرباء العمومية ، وضع وتركيب مصابيح الاعمدة الكهربائية ، كهرباء المباني ...)	01	دبلوم تقني المسلم من طرف المؤسسات المؤهلة لتسليم هذه الشهادة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 08 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو على إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمةها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012	

**المادة الثانية:** يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في خمسة (05) مناصب، وتخصص نسبة 25 % منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم و 7 % لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 297.218 الصادر في 18 شعبان 1418 (19 سبتمبر 1997).

**المادة الثالثة:** يشارك في المباراة المترشحين من الجنسية المغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر عند فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان يتجاوز 45 سنة والحاصلين على الدبلومات او الشهادات المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين

بالجدول أعلاه ، ( مرفوق بنسخة من رخصة السيارة من نوع C او D بالنسبة للتخصص في الميكانيك السيارات و سياقة الشاحنات والعربات و اليات الاشغال الكبرى ).

ولا يعتد بشهادة النجاح ، ولن يقبل أي دليلاً او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.

**المادة الرابعة:** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطى للمرشح (ة) موقع وموجه إلى السيد رئيس جماعة سيدي عبد الله الخياط لاجتياز مبارأة التوظيف يحمل الاسم الكامل والعنوان الشخصي والبريد الإلكتروني ورقم الهاتف،

- نسخة من عقد الا زدياد

- نسخة مصادق عليها من الدبلوم أو الشهادة في التخصص المطلوب أو احدى الشهادات المعادلة، طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الإقتضاء ؛

- نسخة مصادق عليها لبطاقة التعريف الوطنية ؛

- السيرة الذاتية للمرشح (ة) تحمل صورة شمسية حديثة.

- السجل العدلي او بطاقة السوابق .

- ظرفان من نوع تلصيق ذاتي يحملان الاسم و العنوان الشخصي للمرشح.

- ترخيص كتابي لاجتياز المبارأة بالنسبة للمترشحين الموظفين من طرف إدارتهم الأصلية، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين؛

- شهادة من الجهة المختصة تثبت صفة مقاوم أو مكافئ الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم ؛

- نسخة مصادق على مطابقتها للأصل من بطاقة "شخص معاق" بالنسبة للأشخاص المعاقين ؛

- نسخة مصادق عليها لرخصة السيارة (صنف C او D) ؛

- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المرشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها عند الإقتضاء؛

علاوة على الوثائق المطلوبة، فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المبارأة، ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظامياً للتعيين بالوظيفة العمومية.

**المادة الخامسة:** تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة سيدي عبد الله الخياط مقابل وصل استلام او ترسل عبر البريد المضمون الى مقر جماعة سيدي عبد الله الخياط، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من نشر هذا القرار الى غاية 23 ماي 2025 وهو اخر اجل.

وسيتم استبعاد كل ملف لا يتضمن كافة الوثائق المطلوبة او وضع خارج الأجال.

وستنشر لائحة المترشحات والترشحين المقبولين لاجتياز المبارأة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي

[www.collectivites-territoriales.gov.ma](http://www.collectivites-territoriales.gov.ma) و على بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية [www.emploi.public.ma](http://www.emploi.public.ma)

ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبار.

**المادة السادسة:** ينشر هذا القرار داخل مقر الجماعة وفي صفحتين وطنتين وعلى موقع التشغيل العمومي [www.pnct.gov.ma](http://www.pnct.gov.ma) و على بوابة الوطنية للجماعات الترابية [www.emploi.public.ma](http://www.emploi.public.ma)

09 أبريل 2025

حرر بجماعة سيدي عبد الله الخياط في :

امضاء رئيس مجلس الجماعة.

